شرح

تجريد التوحيد المفيد

تأليف

الإمام العلامة أحمد بن علي المقريزي المصري الشافعي

(٧٦٦-٨٤٥هـ)

لفضيلة الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ:

سليمان بن سليم الله الرحيلي

غَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَايِخِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

الدَرْسِ (١٣)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، **أما بعد:**

فمعاشر الفضلاء إن الجلوس في حِلق العلم من أفضل القربات التي يتقرب بها العبد إلىٰ ربه سبحانه وتعالىٰ، وهي أفضل النوافل التي يتعبد بها الإنسان ربه سبحانه وتعالىٰ.

فمن خير ما يقضيه المسلم بعد أن يصلي الفجر: أن يقضي وقته في مدارسة علم أو درس أو قراءة كتاب، فإن هذا من أعظم ذكر الله سبحانه وتعالى.

وإننا لنحمد ربنا سبحانه وتعالىٰ أن يسر لنا أن نصلي الفجر في مسجد نبينا صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم يسر لنا هذا المجلس، فنسأل الله -عزَّوجلَّ- أن يكتب لنا جميعًا ما كتبه لمن فعل مثل فعلنا، وأن يزيدنا من فضله أضعاف أضعاف.

معاشر الإخوة إن درسنا بعد فجر يوم السبت في مسجد نبينا صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتعلق بأعظم الحقوق علىٰ الإطلاق، وأوجب الفرائض علىٰ الإطلاق، يتعلق بتوحيد ربنا سبحانه وتعالىٰ؛ حيث نشرح كتاب [تجريد التوحيد المفيد] للإمام تقي الدين أحمد بن علي المقريزي المصري الشافعي المتوفىٰ سنة ثمانمائة وخمس وأربعين من الهجرة.

حيث بيَّن الإمام -رحمه الله عزَّ وجلَّ- في هذا الكتاب التوحيد، وركز علىٰ توحيد الألوهية، وبيَّن الشرك وأنواعه وصوره، وجمع كلام أهل العلم في هذا، فأبدع، ولخَّص كلامهم فأمتع، فهذا الكتاب مختصر مفيد، مجود متقن، ينبغي علىٰ المؤمن أن يعتني بهِ، وكان آخر مسألة قرأناها المسألة المتعلقة باتخاذ القبور مساجد.

وقد علمنا أن نبينا وإمامنا صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد حذَّر تحذيرًا شديدًا من اتخاذ القبور مساجد، وأعلمنا أن الله سبحانه وتعالى قاتل اليهود، قاتل الله اليهود؛ لأنهم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد.

وأخبرنا أن غضب ربنا سبحانه وتعالى قد اشتد على من اتخذوا قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، وأخبرنا بأن الله لعن من اتخذ قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، وقد تواترت الأحاديث في ذلك حتى كانت من المتواتر المعنوي في هذا الموضوع.

وأخبرنا نبينا صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن من شرار الناس الذين يتخذون القبور مساجد، وبيَّنا معنى هذه الأحاديث، وأنها متعلقة بمن يعبدون الله عن القبور أو على القبور، فكيف بمن يعبد القبور -والعياذ بالله-.

وقبل أن ننتقل إلى المسألة التالية التي ذكرها المصنف -رحمه الله عزَّ وجلَّ- ينبغي أن نذكر الجواب عن ثلاثة أسئلة ترد على الأذهان عند ذكر هذا الموضوع:

السؤال الأول: هل المسلمون ملعونون ومن شرار الخلق؛ لأنهم أدخلوا قبر النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مسجده، فيكونون قد اتخذوا قبر نبيهم صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مسجدًا أو لا؟

والسؤال الثاني: هل وجود قبر النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مسجده دليل على جواز الدفن في المسجد أو بناء المسجد على القبر أو لا؟

والسؤال الثالث: هل وجود قبر النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مسجده مع إجماع المسلمين على صحة الصلاة في مسجد النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دليل على صحة الصلاة في المساجد التي فيها قبور؟

ثلاثة أسئلة من الأهمية بمكان، دائمًا ترد على الأذهان عند إيراد هذه الأحاديث في هذا الباب.

وللإجابة عن هذه الأسئلة نذكر نقاطًا:

النقطة الأولى: أن نبينا صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يُدفن في المسجد، ولم يُبْنَ المسجد على قبره؛ بل دُفن النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خارج المسجد، والمسجد بني في حياته صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فالصحابة -رضوان الله عليهم- دفنوا النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في بيته في حجرة عائشة، حيث قُبض صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على سريره، فأزاح الصحابة -رضوان الله عليهم- سريره، وحفروا قبره

تحت هذا السرير، تحت موضع السرير، ودُفن هناك؛ لأنه صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد أخبر الصحابة أن النبي إنما يدفن حيث قُبض.

قال صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما قبض اللهُ تعالىٰ نبيًّا، إلَّا في الموضعِ الذي يُحِبُّ أنْ يُدْفَنَ فيه»، رواه الترمذي، وصححه الألباني.

وعند أحمد: «لَنْ يُقْبَرَ نَبِيٌّ إِلَّا حَيثُ يَمُوتُ».

فالصحابة -رضوان الله عليهم- علموا من هذا لأن قبر النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ توقيفي من الله، فقبضه في ذلك الموضع توقيف على أنه صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدفن حيث مات في حجرته صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكانت حجرته خارج المسجد يلاصق جدارها من جهة الغرب المسجد، فكان النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدخل من بيته إلى المسجد صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وظل الأمر كذلك في زمن الصحابة -رضوان الله عليهم- المسجد ينتهي إلى حجرة عائشة -رضي الله عنها- حتى مع التوسعة، فقد وسَّع عمر -رضي الله عنه- المسجد ولم يوسعه من جهة الشرق، ووسعه عثمان -رضي الله عنه- ولم يوسعه من جهة الشرق، فبقي الأمر في زمن الصحابة كلهم -رضوان الله عليهم- على هذا الأمر الحجرة في خارج المسجد، والمسجد ينتهي إلى جدار الحجرة من جهة شرق المسجد إلى أن جاء عهد الوليد بن عبدالملك الخليفة، فأمر بتوسيع المسجد من جميع الجهات؛ من الجهة الشمالية، والجهة الغربية، والجهة الشرقية، وبعض الجهة الجنوبية.

وكان والي الخليفة على المدينة عمر بن عبدالعزيز -رحمه الله عزَّ وجلَّ- فأنفذ ما أمر به الخليفة. فتمت التوسعة من جميع الجهات وإلى الجهة الشرقية.

يا إخوة من الجهة الغربية كانت بيوت النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ موجودة، فلما أرادوا التوسعة هدموا البيوت، لكن من الجهة الشرقية بقيت حجرة عائشة -رضي الله عنها- كما هي، وأحكم عمر بن عبدالعزيز الجدار الذي إلى جهة المسجد؛ نقضه، ثم بناه بإحكام، **ثم ماذا صنع؟**

صنع حائطًا وجدارًا جديدًا حول الحجرة خماسيًا، ولكن رأسه من جهة الشمال مثلث. فصار يحيط بالحجرة، بجدار الحجرة جدار جديد أبعد عن الحجرة، ووسع المسجد غير أنه لم يُجعل

من المسجد جزء بعد القبر، فصار القبر يجاور الحجرة التي دُفن فيها النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والصاحبان من ثلاث جهات:

من جهة الحجرة الغربية، والجنوبية، والشمالية.

أما من الجهة الشرقية فلا.

وهذا جعل جمعًا من العلماء يقولون: إن القبر لم يدخل في المسجد أصلًا، وإنما صار المسجد مجاورًا للحجرة من ثلاث جهات بعد أن كان مجاورًا من جهة واحدة.

ثم في القرن السابع أدير على الحائط الخماسي حائط وجدار من خشب، فصار هناك جدار ثالث أبعد عن الحجرة، جدار الحجرة وهذا أبعد عن القبر، ثم جدار عمر بن عبدالعزيز وهذا أبعد عن جدار الحجرة، ثم جدار خشبي صنع في القرن السابع أبعد عن جدار عمر بن عبدالعزيز -رحمه الله عزَّ وجلَّ-.

ثم لما احترق المسجد في القرن التاسع، واحترق الجدار الخشبي وضع جدار من حديد، وهو الذي لا زال قائمًا إلى الآن.

فصار قبر النبيصَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعيدًا عن الناس، والذي يلي الناس في الحقيقة إنما هو جدار حديدي لا علاقة له بزمن النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

لم ينشأ في زمن النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما أنشئ في القرن التاسع.

فانتبه -أيها الموفق-! قبر النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يدخل في المسجد ابتداءً، لم يدفن النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المسجد ابتداءً، ولم يبن المسجد على قبر النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم تدخل الحجرة بالكلية من جميع جهاتها في المسجد.

هذه النقطة الأولى، وهذه نقطة مهمةجدًا.

النقطة الثانية: أن التوسعة من الجهة الشرقية -وهذا أشرنا إليه، لكن نؤكد عليه ونفرده- لم تقع في زمن الصحابة، وعندما وقعت في عهد الوليد بن عبدالملك أنكرها بعض علماء ذلك الزمان، كعروة بن الزبير أنكر التوسعة من جهة الشرق، وكذلك حكى ابن كثير ذلك عن سعيد بن المسيب.

النقطة الثالثة -وقد ذكرناها ونؤكد عليها-: حقيقة الأمر أن المسجد أحاط بالحجرة من ثلاث

جهات بعد أن كان مجاورًا له من جهة واحدة، ولكن هذه الحجرة يفصلها عن المسجد حيطان. فالقبر مفصول عن المسجد بثلاث حيطان، والمسجد محيط بالحجرة من ثلاث جهات دون الجهة الشرقية، ولم تدخل الحجرة كلها في المسجد حتى قال جماعة من العلماء: إن القبر ليس في المسجد، وإنما هو مجاور له، ملصق به.

ولذلك عبر التاريخ اجتنبت التوسعة من الجهة الشرقية من وراء القبر، عبر تاريخ المسلمين اجتنب أن يوسع المسجد من الجهة الشرقية من وراء القبر حتى في هذه التوسعة السعودية بمراحلها الثلاث.

لما وسِّع من جهة الشرق اجتنب أن تكون التوسعة من وراء القبر، وإنما التوسعة من بعد موضع القبر وسِّع إلى جهة الشرق، وهذا الذي تتابع عليه المسلمون، ولم يكن يوجد من وراء القبر شيء من المسجد.

لم يكن يوجد من وراء القبر إلى الجهة الشرقية شيء من المسجد، إلا في عهد السلطان عبدالمجيد العثماني في سنة ألف ومائتين وسبعة وسبعين من الهجرة حيث زيد من وراء القبر نحو خمسة أذرع، وقد عولج هذا الأمر أخيرًا -بحمد الله-.

فهذا الأمر يبين لك: أن القبر لم يدخل في المسجد.

النقطة الرابعة: أن قبر النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليس كغيره من القبور، فمكانه توقيفي، فلا يمكن تغييره، وقبر الصاحبين تبع له، كما أن مسجد رسول الله صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليس كغيره من المساجد، فلوة تمت إعادة بناء المسجد من جهة القبر، وقُصِر المسجد عن جهة الحجرة لحدثت فتنة عظيمة.

والفتنة يجب اجتنابها، ولذلك النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما فتح مكة، وكان قادرًا على إعادة الكعبة إلى بناء إبراهيم -عليه السلام- امتنع من هذا، **لم؟**

قال لعائشة: «لَولا أَنَّ قَوْمُكِ حَدِيثُو عَهْدٍ بِكُفْرٍ؛ لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ وَبَنَيْتَهَا عَلَىٰ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ، وَجَعَلْتَ لَهَا بَابَيْنِ»، **لكن ما الذي منعه؟** حدوث الفتنة.

ولذلك لا يُتحَدث أبدًا عن تغيير الوضع؛ لأن السلف منذ وقولع الأمر إلى اليوم علماء أهل السنةمجمعون على أن الأمر يبقى كما هو.

ولذلك الفتانون اليوم إذا أرادوا أن يثيروا الناس على الدولة السعودية قالوا: الدولة السعودية تخطط لإعادة بناء المسجد من جهة القبر؛ لأنهم يدركون أن هذا يُحدث فتنة عظيمة، وهذا لم يحدث قط، ولا يفكر فيه؛ بل تتابع أهل السنة والجماعة على هذا الأمر.

النقطة الخامسة: أن مسجد النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له فضيلة خاصة عن سائر المساجد، فلا تغني الصلاة في مسجد آخر من مساجد المدينة عن الصلاة فيه، بخلاف بقية المساجد، فإنه يغني عن الصلاة في مسجد فيه قبر الصلاة في مسجد ليس فيه قبر، ولا يفوت فضل.

النقطة السادسة: أن مسجد النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يمكن أن يعطل، لا يمكن أن تعطل الصلاة فيه، بخلاف غيره من المساجد.

وبناءً عليه: فإن الأمة -بحمد الله- لم تتخذ قبر نبيها صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مسجدًا؛ بل قبره صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يمكن أن يتخذ وثنًا يُعبد، لا يمكن؛ لأن قبره صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يمكن الوصول إليه، وبين الناس وبين القبر ثلاثة جدران سميكة محيطة.

ولم يدفن النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مسجده، ولم يبن مسجده على قبره الشريف، ولا يجوز أن يقاس أي مسجد على مسجد رسول الله صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صحة الصلاة في المسجد الذي فيه قبر لما قررناه وبيناه.

ثم الحظ -أيها الموفق-! أن الدفن في المستجد أو بناء المساجد على القبور لم يكن من شأن الصحابة الكرام، وهم أشرف الناس بعد الرسل -عليهم الصلاة والسلام-، ما دُفن أحد من الصحابة في مسجد في وقت الصحابة، ولا بني مسجد على قبر صحابي في وقت الصحابة، ولم يكن ذلك من شأن التابعين ولا من شأن القرون الثلاثة الأُوَل التي هي خير القرون.

فالدفن في المساجد محدث مخترع، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة.

كما أنه اعتداء على الوقف، واستعمال له في غير ما وضع له شرعًا، فإن المساجد لم تبن لهذا.

المسجد وقف، وبني شرعًا لغرض، فطونه يؤتى بإنسان ويدفن في داخل المسجد أو في فناء المسجد هذا اعتداء على الوقف.

وجعل المسجد لغير ما بني له، كما أن فيه إفسادًا لمساجد المسلمين للأحاديث التي سمعناها في المجلس السابق.

وبناء المساجد على القبور، أي يكون القبر سابق ثم يبنى المسجد أيضًا محخدث مخترع، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة.

كما أنه اعتداء على الوقف، كيف؟

المقبرة وقف، ووقف لقبر الموتى، فإذا بني عليها المسجد اعتدي عليها؛ اعتدي على الوقف، فالواجب إذا كان القبر أدخل في المسجد أن ينبش القبر، ويدفن ما فيه في مقابر المسلمين.

وإن كان المسجد بني على القبر فالواجب أن يهدم المسجد.

فإن لم يكن للمسلمين في ذلك المكان إلا ذلك المسجد، ولا يستطيعون بناء غيره فإن الواجب أن ينبش القبر، ويدفن ما فيه في مقابر المسلمين. هذا الحق الواضح البيِّن الذي لا لبس فيه.

ثم نقرأ في كلام المصنف، فيتفضل الابن نور الدين -وفقه الله والسامعين- يقرأ لنا من حيث وفقنا.

(المتن)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، **أما بعد:**

فاللهم اغفر لنا ولشيخنا وللسامعين.

قال العلامة المقريزي -رحمه الله تعالى- في كتابه [تجريد التوحيد المفيد]: وَالنَّاسُ فِي هَذَا الْبَابِ- أَعْنِي: زِيَارَةَ الْقُبُورِ- عَلَىٰ ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

(الشرح)

(وَالنَّاسُ فِي هَذَا الْبَابِ- أَعْنِي: زِيَارَةَ الْقُبُورِ-)، **من جهة الدعاء، ثلاثة أقسام:**

القسم الأول: يدعون لهم.

القسم الثاني: يدعون بهم.

القسم الثالث: يدعونهم.

وإن تحريت الدقة، وسنبين هذا، فقل خمسة أقسام:

القسم الأول: يدعون لهم.

القسم الثاني: يدعون بهم طلبًا.

القسم الثالث: يدعون بهم توسلًا.

القسم الرابع: يدعونهم.

القسم الخامس: يتحرون الدعاء عند قبورهم.

هذه الدقة في التقسيم، والشيخ ذكر الأقسام الثلاثة، ونعلق عليها -إن شاء الله-، ونذكر ما نريد.

(المتن)

قال -رحمه الله-: قَوْمٌ يَزُورُونَ الْمَوْتَىٰ فَيَدْعُوْنَ لَهُمْ. وَهَذِهِ هِيَ الزِّيَارَةُ الشَّرْعِيَّةُ.

(الشرح)

الزيارة الشرعية هي: التي أَذِن فيها الشرع، وحثَّ عليها، وفيها نفع للزائر، ونفع للمقبور.

الزيارة الشرعية من جهة أصلها: قد أذن فيها الشرع وحثَّ عليها.

ومن جهة أثرها: فيها نفع للزائر حيث يؤجر، وفيها نفع للمقبور حيث يدعى له.

والزيارة الشرعية لها ثلاثة مقاصد:

المقصد الأول: السلام عليهم والدعاء لهم، وهذا الذي ذكره المصنف؛ لأنه يتكلم عن مسألة الدعاء.

المقصد الثاني: العمل بالسنة، والتقرب إلى الله، وطلب الأجر بعمل قد عمله النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقد ثبت ذلك عن النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أحاديث صحاح، ومنها ما جاء في صحيح مسلم أن النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جاء البقيع ودعا لأهله.

وكان النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلم أصحابه أنهم إذا جاءوا القبور يسلمون ويدعون لأهل القبور، ومن ذلك: ما جاء في حديث بريدة -رضي الله عنه- قال: «كانَ رسولُ اللهِ صلَّىٰ اللهُ عليْهِ وسلَّمَ يعلِّمُهم إذا خرجوا إلىٰ المقابِرِ»، فعُلِمَ أن الخروج إلى المقابر مشروع، وذلك للرجال، واما النساء

فقد تقدم في الدرس الماضي ما يتعلق بهن.

« يعلِّمُهم إذا خرجوا إلىٰ المقابِرِ، كانَ قائلُهم يقول: السَّلامُ عليْكم أَهلَ الدِّيارِ منَ المؤمنينَ والمسلمينَ، وإنَّا إن شاءَ اللهُ بِكم لاحقونَ، نسألُ اللهَ لنا ولَكمُ العافيةَ»، رواه مسلم وابن ماجه.

والمقصد الثالث: الاتعاظ والاعتبار، يتذكر الإنسان أنه سيموت، وأنه سيقبر، فيستعد لذلك المقام، ويتذكر الآخرة، قال النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَزُورُوا القُبُورَ؛ فإنَّهَا تُذَكِّرُ المَوْتَ»، رواه مسلم في الصحيح، وعند أحمد والترمذي والنسائي بإسناد صحيح «فإنَّها تذَكِر الآخرةَ».

فهذه الزيارة الشرعية، والمقصود ما يتعلق بالدعاء.

الزيارة الشرعية: أن تزور القبر؛ لتسلم على صاحبه وتدعو له، سواء زرت قبرًا معينًا كقبر أبيك أو أمك، أو خالك، أو عمك، تسلم وتدعو له، أو زورت القبور عمومًا، إذا دخلت المقبرة ورأيت القبور تسلم وتدعو لهم.

(المتن)

قال -رحمه الله-: وَقَوْمٌ يَزُورُونَهُمْ يَدْعُونَ بِهِمْ، فَهَؤُلَاءِ هُمْ الْمُشْرِكُونَ وجهلة العوام والطغام من غلاتهمِ.

(الشرح)

(وَقَوْمٌ يَزُورُونَهُمْ يَدْعُونَ بِهِمْ)، أي: يطلبون الدعاء منهم، فيأتي أحدهم إلى القبر، ويقول: يا فلان استغفر لي، يا فلان اسأل الله ان يرزقني ولدًا، يا فلان كذا، يطلب منه أن يدعو له، وهذا شرك أكبر؛ لأنهم بهذا يطلبون من المخلوق ما لا يقدر عليه، وهذا شرك أكبر؛ ولأنه إنما خصه بذلك لاعتقاد منزلته، وأن له تأثيرًا.

لماذا يترك الأحياء من الصالحين ما يطلب منهم أن يدعو له ويذهب إلى صاحب القبر ويدعوه؟

إنما يعتقد أن له منزلة، وأن له تأثيرًا في هذا؛ ولأن الطلب من المقبور يصحبه ذلٌ وخشوع، فما نراه من العاكفين على القبور تراه يتذلل ويخشع ويخضع.

كذلك يحصل معه تعلق القلب بالمقبور.

وصرف هذه العبادات القلبية الذل والخضوع والإنابة وتعلق القلب لغير الله شرك أكبر يخرج من الملة.

ولأن الذي يخص المقبور بهذا الطلب فإنه لا يخصه إلا لمقامه في قلبه من تعظيمه، وإنه تنال الحوائج بواسطته، وهذا فعل المشركين مع معبوداتهم؛ ولهذا قال المصنف: (فَهَؤُلَاءِ هُمْ الْمُشْرِكُونَ وجهلة العوام والطغام).

الطغام هم: أرازل الناس، والمفرد طغامة، سواء أكان ذكرًا أو أنثى يقال له طغامة، هم أرازل الناس.

أما من يزورهم يدعو بهم توسلًا، أي: يدعو الله متوسلًا بالمقبور، فهذا بدعة.

فهو يدعو الله، هو بنفسه يدعو الله، ما يطلب من المقبور أن يدعو له.

الدعاء بهم طلبًا شرك، والدعاء بهم توسلًا بدعة، أن يدعو هو الله متوسلًا بهم هذا بدعة.

(المتن)

قال -رحمه الله-: وَقَوْمٌ يَزُورُونَهُمْ فَيَدْعُونَهُمْ أَنْفُسَهُمْ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: "اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ"، وَهَؤُلَاءِ هُمْ الْمُشْرِكُونَ فِي الرُّبُوبِيَّةِ.

(الشرح)

(وَقَوْمٌ يَزُورُونَهُمْ فَيَدْعُونَهُمْ أَنْفُسَهُمْ)، وينادونهم يا فلان المدد المدد، يا فلان ارزقني ولد، يا فلان خلصنا من كذا، يا فلان ادفع عنا الوباء، يا فلان ادفع عنا البلاء.

(وَهَؤُلَاءِ هُمْ الْمُشْرِكُونَ فِي الرُّبُوبِيَّةِ)، أي: مع الألوهية، شركهم غليظ جدًا؛ لأنهم يشركون في الألوهية حيث صرفوا الدعاء لغير الله.

والدعاء هو: العبادة كما قال النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ويشركون في الربوبية؛ لأنهم لا يدعونهم إلا وهم يعتقدون أن لهم تصرفًا في الكون.

لما سألوهم هم، فهذا لاعتقادهم أنهم يتصرفون في الكون، وهذا شرك في الربوبية، فجمعوا بين الشرك في الربوبية والشرك في الألوهية، وهذا اغلظ الشرط، وأقبحه.

وانتبه! أن المصنف -رحمه الله- قال: (وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: "اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ

قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ")، لماذا قال هذا هنا؟

وهذا قد نقدم معنا في الحديث وخرجناه.

لماذا قاله المصنف هنا؟

ليبين لك أن القبر قد يعبد، ولو كان المقبور نبيًا؛ بل لو كان المقبور أشرف الخلق صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لو لم يكن ذلك لما دعا النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بألا يقع.

كيف يُعْبَد؟

يُعبد بأن يدعى المقبور، فمن دعا المقبور فقد عبد القبر، وصار القبر وثنًا يعبده، وهذا نص واضح وبين وصريح.

والحمد لله -كما قلنا- أجاب الله دعاء النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْرَ الأزمان بالحوائط التي أُحِيطت بقبره، وزاد هذا تحقيقًا في زمن هذه الدولة السعودية -جزاها الله عن الإسلام والمسلمين والتوحيد خير الجزاء- حمت قبر النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واليوم نجد رجال أمن وشيوخًا يقفون أمام قبر النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يوجهون الناس، وينهونهم عن المخالفات بأسلوب طيب، أسلوب مناسب، وهذا لا شك أنه من دعوة النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ**).

لكن لماذا أورده المصنف هنا وجعله كالجملة المعترضة؟

لما ذكرته لكم، وهذا أمر بديع جدًا، ودقيق جدًا.

بقي القسم الرابع: وهو أن قومًا يزورون القبور لدعاء الله عند القبور؛ تحريًا للإجابة، يظنون أنه لو ذهب عند قبر النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ودعا الله، هذا أقرب للإجابة، أو ذهب ودخل في البقيع ودعا هذا أقرب للإجابة.

وهذا بدعة منكرة.

إذًا على التفصيل الدقيق صارت الأقسام خمسة:

القسم الأول: قومًا يزورون المقابر يدعون للمقبورين.

القسم الثاني: وقومًا يزورون المقابر يدعون بالمقبورين طلبًا.

القسم الثالث: وقوم يزورون المقابر يدعون بالمقبورين توسلًا.

القسم الرابع: وقومًا يزورون القبور يدعون المقبورين أنفسهم.

القسم الخامس: وقومًا يزورون القبور يدعون الله فيها؛ تحريًا للإجابة.

(المتن)

قال -رحمه الله-: وَقَدْ حَمَىٰ النَّبِيُّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَانِبَ التَّوْحِيدِ أَعْظَمَ حِمَايَةٍ.

(الشرح)

نعم، في جميع الجوانب، في أحاديث كثيرة؛ لكن المقصود هنا في جانب السجود وعبادة القبور، فإن النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سدَّ الذرائع كلها.

(المتن)

تَحْقِيقًا لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: {إِيَّاكَ نَعْبُدُ}، حَتَّىٰ نَهَىٰ عَنْ الصَّلَاةِ فِي هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ.

(الشرح)

انتبه! (حَتَّىٰ نَهَىٰ عَنْ الصَّلَاةِ)، **لمن؟**

لله.

(فِي هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ)، **ما هما؟**

الوقت الأول: قرب طلوع الشمس إلى أن ترتفع قيد رمح.

والوقت الثاني: وقرب غروب الشمس إلى أن تغرب.

نهى عن الصلاة هنا نهيًا مغلظًا، **لماذا؟**

(المتن)

قال: لِكَوْنِهَا ذَرِيعَةً إِلَىٰ التَّشَبُّهِ بِعِبَادِ الشَّمْسِ الَّذِينَ يَسْجُدُونَ لَهَا فِي هَاتَيْنِ الْحَالَتَيْنِ.

(الشرح)

كان الكفار إذا أشرقت الشمس سجدوا لها، وإذا غربت الشمس سجدوا لها، فنهى النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن التشبه بهم عن أن يصلي المسلم لله في هذين الوقتين، مع أن هذا قد لا يخطر في بال المصلي أصلًا، قضية المشركين وقضية أنهم يسجدون للشمس؛ لكن النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن ذلك؛ حماية للتوحيد.

عند البخاري عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلَاةَ حتَّىٰ تَبْرُزَ، وإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ»، أي: كاد أن يغيب «فَدَعُوا الصَّلَاةَ حتَّىٰ تَغِيبَ، ولَا تَحَيَّنُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ ولَا غُرُوبَهَا؛ فإِنَّهَا تَطْلُعُ بيْنَ قَرْنَيْ شَيطَانٍ».

وعند مسلم عن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنهما- أن النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **قال:** «فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ، فإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ».

وعند مسلم قال النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَلِّ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّىٰ تَرْتَفِعَ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ، ثُمَّ صَلِّ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّىٰ يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرُّمْحِ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ حِينَئِذٍ تُسْجَرُ جَهَنَّمُ، فَإِذَا أَقْبَلَ الْفَيْءُ فَصَلِّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّىٰ تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّىٰ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ».

فانظر! -رعاك الله- كيف أن النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حمى جانب التوحيد حتى من التشبه في الصورة، في صورة الكفار لو لم تخطر في البال.

الكفار إذا طعلت الشمس سجدوا لها، فالمسلم لو قام ينشئ الصلاة عند طلوع الشمس يشبه الكفار في الصورة، مع أنه في الحقيقة ما يقصد هذا، ويعبد الله سبحانه وتعالى؛ لكن نهى النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ذلك نهيًا مغلظًا.

(المتن)

قال -رحمه الله-: وَسَدِّ الذَّرِيعَةِ بِأَنْ مُنِعَ مِنْ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَالصُّبْحِ لِاتِّصَالِ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ بِالْوَقْتَيْنِ اللَّذَيْنِ يَسجدُ المشركونَ فِيهمَا للشمس.

(الشرح)

أكدَّ النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باب الحماية، وسدَّ الذريعة، بأن نهى عن الصلاة بعد الصبح أصلًا، **لمَ؟**

لأن هذا الوقت يتصل بالوقت الذي تطلع فيه الشمس فيسجد فيه المشركون، أبعد عن هذا كثيرًا، بحيث ما تصلي بعد صلاة الصبح.

ونهى عن الصلاة بعد العصر مباشرة؛ لأن هذا الوقت يتصل بالوقت الذي يسجد فيه الكفار للشمس، فأبعد عن هذا تمامًا بأن لا تصلي نافلة بعد العصر.

وهذا سدٌّ عظيم للذريعة في باب السجود لغير الله، وفي باب الصلاة عند القبور وعلى القبور، فالنبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سدَّ الذرائع فكيف بالمقاصد؟! وكيف بالأمور المقصودة؟!

(المتن)

قال -رحمه الله-: وَأَمَّا السُّجُودُ لِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: "لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلَّهِ".

(الشرح)

روى الآجري في الشريعة أن النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **قال:** (لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ).

وروى ابن بشران في الآمالي أن النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **قال:** «لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ دون الله».

وروى ابن حبان أن النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **قال:** «مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ»، قال الألباني: حسن صحيح.

وقال صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لو كنتُ أمِرًا أحدًا أن يسجدَ لأحدٍ ، لأمرتُ المرأةَ أن تسجدَ لزوجِها»، رواه أحمد والترمذي وابو داود وابن ماجه، وصححه الألباني.

«لو كنتُ أمِرًا أحدًا أن يسجدَ لأحدٍ ، لأمرتُ المرأةَ أن تسجدَ لزوجِها»، ومعنى ذلك: أن النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما امر أحدًا أن يسجد لأحد.

وروى أحمد والنسائي في الكبرى بإسناد رجاله ثقات: أن النبي صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **قال:** «لا يَصْلُحُ لبَشَرٍ أن يسجدَ لبَشَرٍ».

فدلَّ كل هذا على منع أن يسجد الإنسان لغير الله.

لو لم يرد هذا لقلنا: لا يجوز أن يسجد الإنسان لغير الله، **لمَ؟**

لأن السجود عبادة، وصرف العبادة لغير الله حرام؛ بل شرك، فمن سجد لغير الله -كما تقدم في

الدرس الماضي- فقد أشرك؛ لأنه جعل عبادة السجود لغيرالله سبحانه وتعالى، فكيف وقد ورد الحديث بهذه الصيغة.

ونسمع ما قاله المصنف هنا.

(المتن)

قال -رحمه الله-: وَ"لَا يَنْبَغِي" فِي كَلَامِ اللهِ وَرَسُولِهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ لِلَّذِي هُوَ فِي غَايَةِ الِامْتِنَاعِ.

(الشرح)

هذا الأسلوب: لا ينبغي، وما ينبغي، في الكتاب والسنة غنما يستعمل في الأمر الذي يؤكد منعه، الذي هو في غاية الامتناع:

إما أنه لا ينبغي أن يقع أبدًا.

وإما أنه لا يمكن أن يقع.

هذا الأسلوب إنما يستعمل في هذا المعنى، فقول النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "ما ينبغي لأحد" أو (**لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلَّهِ**)، هذا فيه تأكيد المنع تأكيدًا شديدًا.

(المتن)

قال -رحمه الله-: كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: {وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَداً}.

(الشرح)

(**{وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَداً}**)، هذا ممتنع امتناعًا شديدًا أكيدًا.

(**{وَمَا يَنْبَغِي}**)، انظر! الأسلوب.

(المتن)

وقوله تعالىٰ: {وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ}.

(الشرح)

(**{وَمَا يَنْبَغِي لَهُ}**)، ما ينبغي له الشعر، وهذا ممتنع في حق النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امتناعًا أكيدًا شديدًا.

(المتن)

وقوله تعالىٰ: {وَمَا تَنَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ}.

(الشرح)

وما يستطيعون.

({وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ})، ما ينبغي للشياطين أن يتنزلوا بالقرآن، وهذا ممتنع امتناعًا أكيدًا، ولا يستطيعون ذلك.

(المتن)

وقوله تعالىٰ: {مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ}.

(الشرح)

قول المؤمنين، وهذا يدل على الامتناع غاية الامتناعة، ما يمكن في حقهم أن يفعلوا هذا.

فدلَّ هذا على أن منع السجود لأحد دون الله إنما هو منع شديد مؤكد، وقد تقدم أن السجود لغير الله شرك أكبر، شرك في الأفعال يخرج من الملة.

لعلنا نقف عند هذه النقطة؛ لأن المصنف سينتقل إلى الشرك في الألفاظ، والمصنف يتكلم عن الشرك من حيث هو، سواء كان شركًا أكبر أو شركًا أصغر، ونحن ننبه على الشرك الأكبر، وننبه على الشرك الأصغر، فنقف عند هذه النقطة، ونكمل الأسبوع القادم -إن شاء الله عزَّ وجلَّ-.

أسأل الله أن يرزقني وإياكم الأخلاص، وأن يتقبل منَّا، وأن يجعلنا مفاتيح خير لأمة محمد صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مغاليق شر.

وأن يجعلنا محققين للتوحيد، متمسكين بالسنة، داعين للتوحيد والسنة، متمسكين بأصول السنة.

وأن يكفينا وإياكم شر الأشرار، وشر السفهاء عمومًا، وشر السفهاء الذين ينسبون أنفسهم إلى العلم، نسأل الله أن يكفي شرهم، وأن يطفي نورهم، وأن يجعلنا سببًا لنشر الخير، وإيصال الخير لكل الناس، وأسأل الله أن يهدي ضال المسلمين.

واللهُ تَعَالَىٰ أَعْلَىٰ وَأَعْلَمُ

وَصَلَّى اللهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّد وَسَلَّمَ.